

سنن ابن ماجه

1829 - حدثنا علي بن محمد . حدثنا وكيع عن داود بن قيس الفراء عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح عن أبي سعيد الخدري قال .

من صاعا تمر من صاعا طعام من صاعا A رسول فينا كان إذا الفطر زكاة نخرج كنا - Y شعير صاعا من أقط صاعا من زبيب . فلم نزل كذلك حتى قدم علينا معاوية المدينة . فكان فيما كلم به الناس أن قال لا أرى مدين من سمراء الشام إلا أن يعدل صاعا من هذا . فأخذ الناس بذلك . قال أبو سعيد لا أزال أخرجه كما كنت أخرجه على عهد رسول الله A أبدا ما عشت .

[ش (أقط) اللبن المتحجر . (من سمراء الشام) أي من حنطة الشام . (لا يعدل صاعا (أي يساويه في المنفعة أو القيمة . (سلت) نوع من الشعير يشبه البر] . K صحيح